

نهاية الدراية

[569] عليها المعول، وأليها المرجع، لانه روى عن جماعات غير مشهورين، ولا كتبهم مشهورة، وقد رأيت التقي المجلسي قدس سره قد تفتن لذلك. قال: (والذي يخطر بالبال دائما أن قول المصنف في أول الكتاب: (إن جميع ما فيه مستخرج) الى آخره، أنه كان في باله أولا أن يذكر في هذا الكتاب الاخبار المستخرجة منها، ثم آل القول الى أن ذكر فيه من غير ذلك الاخبار أيضا، لانه ذكر عن جماعة ليس بمشهورين ولا كتبهم. أو يكون المراد بالجميع الاكثر، لكنها سوء ظن بالمصنف بل بأكثر الاصحاب: فإنهم ذكروا مراسيله، وذكروا أن الصدوق ظن صحة جميع ما في كتابه بل الظاهر أن الجماعة الذين ليسوا بمشهورين عندنا كانوا مشهورين عنده وعند سائر القدماء، لكن ذكر بعض الاصحاب أن هذه العبارة تدل على أن الكتب التي ينقل عنها كانت من الاصور الاربعمائه، وهو خلاف الظاهر فإن الشيخ ذكر كثيرا منهم ليسوا بهذه الجماعة. نعم: يمكن أن يكون أكثرهم هؤلاء، وإِـ أعلم). انتهى. ولقد أجاد غير أن استظهاره أن الجماعة الذين ليسوا بمشهورين عندنا كانوا مشهورين عنده وعند سائر القدماء في غير محله كما لا يخفى على البصير بطريقة الصدوق، فإن مدار اعتماده إنما كان على رواية شيخه ابن الوليد كما صرح به في خبر المسمعي. قال: (كان شيخنا محمد بن الحسن بن الوليد سئ الرأي في محمد بن عبد الله المسمعي راوي هذا الحديث، وإنما أخرجت هذا الحديث لانه كان في كتاب الرحمة، وقد قرأته عليه فلم ينكره) (1). وذكر نحو ذلك في خبر أحمد بن هلال على ما ببالي. وأما أنه روى في الفقيه من غير الاصول والكتب المشهورة فواضح. وناهيك بتصريح نفسه في باب (ما يجب على من أفطر وجامع في شهر رمضان) عند إيراد خبر المفضل، قال: (1) عيون أخبار الرضا - ب 3: 2 / 45.